

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

البيان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله


والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

والحمد لله رب العالمين

٢٠٠٨/٦/٣١

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

والحمد لله رب العالمين

وبتاريخ ٢٠٠٨/٧/٢٤ أصدرت محكمة بداية جزاء عمان قرارها بالادعوى رقم ٢٠٠٨/١٤٧٧ قضت فيه بما يلي:

بالدقيق في كافة أوراق الدعوى والبيانات المقدمة فيها تجد المحكمة أن واقعة هذه الدعوى الثابتة والتي قنعت بها المحكمة تتلخص في أنه في ٢٠٠٨/٥/٦ وقبل نهاية العمل بذلك اليوم كان المحامي المتدرب يتابع بعض القضايا الخاصة بمكتب المحامية الأستاذة والمتعلقة بالمدعو والمتدرب والذي يعمل مراسلاً في ملك وزارة العدل/ محكمة بداية عمان/ قلم صلح جزاء عمان أن يسرع باستخراج وإحضار الملفات العائدة للمدعو كونه موقوف من المستودع وعندها طلب الظنين مبلغ عشرين ديناراً لاستخراج تلك القضايا بقوله (تكرموني بعشرين دينار) وعندها غادر المحامي المتدرب وعرض الأمر على المدعو وأخبروا رئيس محكمة بداية عمان الذي أحالهم إلى الجهات المستدربة في قصر العدل (الأمن الوقائي) وعندها قام رجال الأمن الوقائي بتصوير مبلغ عشرين ديناراً تم أخذها من المدعو وأعيد المبلغ له ثم توجه إلى الظنين ونزل إلى المستودع الواقع في الطابق التسوية الثاني (B2) والذي يقع فيه المستودع لاستخراج الملفات وبعد خروجها ووقفهما على بوابة المصعد للصعود إلى الطابق الأرضي استلم الظنين مبلغ عشرين دينار من الشاهد ، والذي كان سبق وأن طلبه من الشاهد ثم صعدا بالمصعد وكان برفتهما بذات المصعد الملازم الثاني أمن وقائي والعريف من مرتب مديرية شرطة وسط عمان وذلك بالاتفاق مسبقاً مع الشاهد الذي وبعد أن أشار ا بأن الظنين استلم المبلغ قاما بإلقاء القبض عليه ولدى تفتيشه ضبط مبلغ عشرين دينار بجيبه الخلفي الأيسر ولدى مطابقة ورقة العشرين المضبوطة تبين أنها ذات الورقة التي تم تصويرها مسبقاً وتحمل الرقم المتسلسل ، وتم كتابة ضبط بذلك وجرت الملاحقة.

وتقرر الحكم عليه بالحبس لمدة سنتين والرسوم وبغرامة تعادل قيمة المبلغ الذي طلبه وقبضه وهي عشرين دينار محسوبة له مدة التوقيف(٠٠)

لم يرتض الظنين بقرار محكمة بداية جزاء عمان فطعن فيه استئنافاً لدى محكمة استئناف عمان التي أصدرت قرارها بالقضية رقم ٢٠٠٨/٤٣٤٣٠ مـمؤرخ



